ما الحكم لمن اعتمر وهو على نجاسة لم يزلها؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

اذكر بانها اعتمرت في احدى المرات واحدثت وتنجست ملابسها ولم تتطهر من هذا الحدث ولم تغير الملابس ولم تتوضأ وطافت بالبيت واكملت مناسك العمرة كاملة علما بانها جاهلة بالحكم اي ان الطواف لا يصح الا بالطهارة وكانت غير - 00:00:00

مبالية يقول هداني الله عز وجل واعتمرت مرات بعد ذلك علما بانه مر على العمرة التي ذكرت اكثر من ست سنوات وهي الان متزوجة كما تذكر فماذا عليها الجواب اولا - 00:00:16

ان العمرة التي حصلت وهذه المرأة محدثة وعليها نجاسة في بدنها وفي ثوبها وهي تعلم ذلك فان هذه العمرة ليست بصحيحة واذا كانت اتت في عمرة بعد ذلك لكن قبل الزواج - 00:00:36

فانها تكون هي العمرة الاولى لانها لم تتحلل من العمرة الاولى ويبقى عليها الكفارة عن المحظورات التي من باب الاتلاف كتقليم الاظافر واخذ شيء من الشعر جميع ما يكون من باب الاتلاف فان عليها الكفارة - 00:01:23

اما اذا كانت جزاء متزوجة بعد احرامها بالعمرة الاولى وقبل الاتيان بالعمرة التي هي عبارة في الحقيقة عن الاولى لانها لم تتحلل منها التحلل الشرعي سيكون هذا العقد قد وقع - 00:01:54

وهي لا تزال محرمة في العمرة الاولى ويكون هذا العقد فاسدا وتكون العمرة فاسدة لانه حصل عقد وحصل جماع فتكون العمرة فاسدة يجب عليها المضي فيها وذبح شاة في مكة - 00:02:25

توزع على فقراء الحرم مع الاتيان بالكفارة عن المحظورات التي من باب الاتلاف ويجب عليها ايضا ان تأتي بعمرة قضاء عن العمرة الاولى التي فسدت تحرم للعمرة الثانية من الميقات - 00:02:53

الذي احرمت منه للعمرة الاولى وبالله التوفيق - 00:03:17